

## حكم من جامع زوجته في نهار رمضان

خالد المصلح

اه هنا سؤال يقول رجل جامع زوجته في نهار رمضان ماذا عليه؟ اه الجماع في نهار رمضان هو من اعظم المفسدات للصوم الله تعالى يقول آآ فالآن بأشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وهو يشير بذلك الى الجماع وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط

- 00:00:00

الاسود من الفجر قال ثم اتموا الصيام الى الليل. معنى هذا ان الصائم ممنوع من هذه الامور الثلاثة ومنها الجماع وقت وهذا متفق عليه بين اهل العلم يدع طعامه وشرابه وشهوته من اجلي. والذي يجامع لم يدع شهوته. لكن الجماع مع كونه - 00:00:26 مفطرة من المفطرات هو اعظمها لما ورد فيه من اه التغليظ. ففي الصحيحين من حديث حميد بن عبد الرحمن اه عن اه رضي الله عنه ان رجلا اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال ما اهلكك؟ يعني اي شيء اصابك بالهلاك؟ فقال وقعت

على - 00:00:46

فقال وقعت على اهلي في نهار رمضان. وهذا القول اه اقره النبي صلى الله عليه وسلم. لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم لا لا انا كنت ما ما جاك الا العافية ما فيك شي هذا المفطر كسال مفطرات اقره النبي صلى الله عليه وسلم وتجاوز التوصيف للفعل بانه هلاك -

00:01:06

الى البحث في المخرج. فقال اتجد ما تعتق رقبة؟ قال لا. قال تستطيع تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا قال تستطيع ان تطعم ستين مسكينا؟ قال لا. وبهذا تكون قد كملت مراتب الكفارة ابتداء اولاً بعثق رقبة وعتق الرقبة اه فك - 00:01:26

الرقاب آآ باعتاق الرقيق سواء كانوا ذكورا او اناثا. وهذا اما القوة وهذا يتحقق بالقدرة عليه اهماليا بان يكون عنده مال او عنده عبد يعتقه او بالوجود يعني فاذا كان عنده ما لكن لا يجد رقيقا فهنا ينتقل الى المرتبة الثانية - 00:01:46

وهي آآ صيام شهرين متتابعين. ومعنى متتابعين يعني لا يفصل بينهما بما آآ لا يبيح له الفطر في رمضان. لكن لو مرض في اثناها او وافق عيد الفطر فانه لا او مثلا عيد الاضحى او ايام التشريق فلا بأس ان يقطع للعذر او المرأة جاها الحيض فلا بأس - 00:02:06

لان كل ما يبيح الفطر في رمضان يبيح قطع التتابع فيما اشترط فيه التتابع من الصيام. آآ الامر الثالث آآ وهو المرتبة الثالثة ان عجز السفر يدخل في هذا ومنه السفر ايضا آآ الامر الثالث آآ بعد هذه المرتبة - 00:02:26

لم يستطع يصير الى الاطعام اطعام ستين مسكينا. والاطعام يحصل كفاية المسكين في وجبة من الوجبات اما غداء او عشاء سواء كان ذلك بطبخ وتقديمه اليه او كان ذلك بتمليكه الطعام. هذا ما يتعلق بالكفارة - 00:02:46

وبهذا نعلم ان المجامع في نهار رمضان عليه اولاً التوبة الى الله تعالى مما فعل. ثم عليه آآ السعي في الكفارة وهي التي بين النبي صلى الله عليه وسلم مراتبها على حسب الترتيب. ثم بعد ذلك في قول جمهور - 00:03:06

العلماء عليه ان يصوم يوما مكان اليوم الذي افطره وافسده. ويستدلون لذلك بما في سنن ابن ماجة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صم وصم يوما مكانه الا ان هذه الرواية غير محفوظة في كلام النبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عن ذكرها الحفاظ -

00:03:26

وهذا مما يدل على انها شاذة غير محفوظة وهذا ما حكم به آآ بعض النقاد المحققين ومنهم شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ولهذا القول الثاني في المسألة انه لا ينفعه القضاء - 00:03:46

لا ينفعه القضاء وهذا حال كل من افطر متعمدا فان من افطر متعمدا لا ينفعه ان يأتي بقضاء انما عليه صدق التوبة الى الله تعالى من

هذا الفساد والاكثار من العمل الصالح ومنه الصيام ليجبر ما حصل من النقص بافساد هذا اليوم. اذا هذه الامور التي يجب مراعاتها

لمن - [00:04:01](#)

وقع منه الجماع في نهار رمضان وانا اقول يعني من المهم ان نتوقى اسباب الخطر والا نتمادى مع الخط مع مع المقدمات حتى يقع

ما لا تحمد عقباه ويكون سببا للهلاك. فكثير من الناس بحكم انه ما يأوي الى فراشه الا بعد الفجر يعني - [00:04:21](#)

قد يتوسع في مسألة الظم او التقبيل او ما اشبه ذلك مما يكون بين الزوجين يتفارق بهم الامر حتى فيقع في ما نهى عنه من الجماع

فلذلك اقول من الضروري اذا كان الانسان لا يملك نفسه ان يتخذ التدابير المانعة للوقوع في الفساد - [00:04:41](#)

يشير الى هذا كما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويباشر

وهو صائم ثم بين فرقا مؤثرا وامرا لابد من مراعاته حتى لا يقال يعني لنا في النبي اسوة قبل فنقبل قال ولكنه كان املك -

[00:05:01](#)

كوم لاربا في بعضيات لعربه وهذا يدل على انه من كان على غير هذه الصفة لا يملك نفسه وينساق سواء من رجل او امرأة ينبغي بان

يقف عند المقدمات فالوسائل لها احكام الغايات والمقاصد فاذا كانت الوسائل تؤدي الى اه - [00:05:21](#)

حرم فيجب منعها وهي محرمة لانها تفضي الى اه ما ما حرم الله تعالى ورسوله - [00:05:41](#)